IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام والتنمية

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/1094
9 حزيران/يونيه 2023

توزيع عام
عربي
الأصل: الإنكليزية

رسالة مؤرَّخة 5 حزيران/يونيه 2023
وردت من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة

1- تلقَّت الأمانة مذكرة شفوية مؤرَّخة 5 حزيران/يونيه 2023 من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة.

2- وحسبما هو مطلوب، تُعمَّم طيه المذكرة الشفوية وملحقها لكي تطَّلع عليهما جميع الدول الأعضاء.

البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية
لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى

الرقم: 1621374

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإســـلامية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا تحياتها إلى أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الأمانة) ويشرّفها أن ترفق طيَّه مذكرة إيضاحية بشأن تقرير المدير العام للوكالة المعنون "اتفاق الضـــمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشـــار مع جمهورية إيران الإسلامية" (الوثيقة GOV/2023/26، المؤرَّخة 31 أيار/مايو 2023).

وتودُّ البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإســـلامية أن تطلب تعميم المذكرة الإيضـــاحية المرفقة على الدول الأعضاء ونشرها في شكل نشرة إعلامية INFCIRC.

وتغتنم البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإســـلامية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا هذه الفرصة لتعرب مجدداً لأمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن أسمى آيات تقديرها.

[الختم] [التوقيع]

فيينا، 5 حزيران/يونيه 2023

أمانة

(الوكالة)

مذكرة إيضاحية

تعليقات وملاحظات جمهورية إيران الإسلامية بخصوص تقرير المدير العام المقدم إلى

مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن

"اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار مع جمهورية إيران الإسلامية"

(الوثيقة GOV/2023/26، بتاريخ 31 أيار/مايو 2023).

عقب صدور تقرير المدير العام المعنون "*اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار مع جمهورية إيران الإسلامية*" (الوثيقة GOV/2023/ 26، المؤرخة 31 أيار/مايو 2023)، تود البعثة الدائمة لجمهورية إيران الاسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في فيينا أن تشارك ببعض التعليقات والملاحظات بشأن ذلك التقرير على النحو التالي:

ألف- تعليقات عامة:

1- إنّ جمهورية إيران الإسلامية مُصمِّمة، كما أظهرت أيضاً حتى الآن، على الامتثال لالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الشاملة (الوثيقة INFCIRC/214) وأنها بذلت قصارى جهودها لتمكين الوكالة من مواصلة أنشطتها التحققية في إيران، والتي تُعتبر فريدة من نوعها في منظومة التحقُّق الخاصة بالوكالة.

2- وفيما يتعلق بالمسألة المدعوة بالأماكن الثلاثة، ينبغي التوضيح بأنّ مصدر المسألة يعود إلى المعلومات الملفقة المقدمة إلى الوكالة من طرف ثالث سيئ النية، وهو النظام الإسرائيلي، الذي لا يقبل بأن يكون له أي التزام بمقتضى أي صك بشأن أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك على وجه التحديد معاهدة عدم الانتشار، وهدَّدَ على نحو متكرر بالهجوم على مرافق إيران النووية المكرّسة للأغراض السلمية، وذلك خلافاً للقرارات العديدة الصادرة عن الوكالة والجمعية العامة للأمم المتحدة.

باء- التعليقات على التقرير، الخلفية:

3- تنصُّ الفقرة 2 من التقرير على ما يلي: "*التمس الوكالة من إيران توضيحات...في ثلاثة أماكن غير معلنة...*" وهذا يخالف الفقرة 18 من التقرير التي تنص عل ما يلي: "...*ليس لدى الوكالة في الوقت الراهن أي أسئلة إضافية بشأن جسيمات اليورانيوم المستنفد التي تم الكشف عنها في 'ماريفان' أو في المكان، ولم تعد المسألة معلقة في هذه المرحلة.*" وبالتالي، فلم يعد عدد الأماكن 3. وهذه حال الفقرتين 4 و7 من التقرير.

- وكما أوضحت جمهورية إيران الإسلامية بشكل متكرر (مثال: في الوثيقة INFCIRC/996 المؤرخة 7 حزيران/يونيه 2022 والوثيقة INFCIRC/967 المؤرخة 7 كانون الأول/ديسمبر 2022)، لم يكن ثمة أيَّ موقع غير معلَن كان يلزم الإعلان عنه بموجب

اتفاق الضمانات الشاملة. وتظلُّ أنشطة إيران النووية سلمية وخاضعة لضمانات الوكالة بكامل نطاقها. وعليه، فلا يوجد أي أساس قانوني للإعراب عن "قلق عميق" من طرف المدير العام.

- إذ لا يمكن اعتبار مجرد العثور على جسيّمات من اليورانيوم الطبيعي في العينات البيئية المأخوذة في موقع ما مؤشراً على أنَّ كمية من المواد النووية كانت موجودة في ذلك الموقع.

- وكما تم تقديم توضيح للوكالة في عدة مناسبات، لا توجد في إيران أي مواد نووية غير معلنة، وأنّ تأكيدات الوكالة لا تستند إلا إلى معلومات خاطئة وملفقة قدَّمها النظام الإسرائيلي غير الشرعي الذي لديه خلفية طويلة من سلاسل الأكاذيب المتتابعة.

- وعلى ضوء مزيد من التعاون مع الوكالة، استنفدت إيران كل محاولاتها لاكتشاف منشأ هذه الجسيمات. وقد أوضحت إيران افتراضاتها بشأن الأسباب المحتملة لوجود جسيمات اليورانيوم. وبالنظر إلى أنَّ إيران لم تتمكن بعدُ من العثور على أي أسباب تقنية لوجود جسيّمات اليورانيوم، فإنَّ من شأن ذلك أن يعني ضمنيًّا وبعقلانية إمكانية وجود عناصر خارجية (من قبيل الأعمال التخريبية والأعمال الشريرة، ضالعة في عملية التلويث.

4- وينص التقرير أيضاً في الفقرة 3 والحاشية ذلت الصلة بأنَّه *"...ما لم تُقدِّم إيران تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيّمات اليورانيوم المشار إليها آنفًا في المواقع الثلاثة غير المُعلن عنها في إيران وتبلِّغ الوكالة بالمكان (أو الأماكن) حيث توجد حاليًّا المواد النووية و/أو المعدات الملوَّثة، وإلى أن تفعل ذلك، فلن يكون بوسع الوكالة أن تؤكِّد صحة واكتمال إعلانات إيران بمقتضى اتفاق الضمانات المعقود معها."*. وتجدر الإشارة إلى أنّ:

- مجرد وجود بعض جسيمات اليورانيوم في الأماكن المزعومة لا يمكن اعتبار ذلك بمثابة وجود مواد نووية أو معدات ملوّثة. وتجدر الإشارة إلى أنّ الوكالة لم تقدم لإيران أي وثائق صحيحة داعمة لمزاعمها.

- وكما أوضحت جمهورية إيران الإسلامية في العديد من المناسبات، لم يوجد في إيران مطلقاً أيَّ موقع غير معلَن كان يلزم الإعلان عنه بموجب اتفاق الضمانات الشاملة. بالإضافة إلى ذلك، وبالاستناد إلى تحرياتنا المكثّفة بشأن خلفية الأنشطة المُنفذّة في المكانين الإثنين المتبقيين لم يتم العثور عليها بعدُ. ولم يُنفَّذ في هذين الموقعين أي نشاط نووي ولم تُخزَّن أيُّ مواد نووية. وبناء عليه، وبما أنه لم يتم العثور بعدُ على أي تفسير تقني بشأن منشأ الجسيمات المُبلغ عنها، لا يمكن، مع ذلك، استبعاد إمكانية وجود تلك الجسيمات جرّاء أعمال تخريبية.

5- وادِّعاء الوكالة الوارد في الحاشية 7 بأنّ "... بعض الحاويات التي خُزِّنت في تورقوزآباد قد جرى تفكيكها في ذلك المكان، إلا أنَّ حاويات أخرى أُزيلت من تورقوزآباد في حالة سليمة في عام 2018 ونُقلت إلى مكان مجهول..." لا يستند إلى معلومات وأدلة صحيحة. إذ أنّ موقع تورقوزآباد هو في الواقع موقع صناعي يضم أنواعاً مختلفة من المخازن والمستودعات لخزن المنظفات والمواد الكيميائية والمواد الغذائية والأقمشة والمنسوجات وإطارات المركبات وقطع غيارها والأنابيب والوصلات وبعض الخردة الصناعية. وتُعتبر حركة الحاويات داخل وخارج هذه المنطقة نشاطاً معتاداً؛ وبالتالي، لا يمكن اعتبار ادِّعاء إزالة الحاويات أساساً لمثل هذه المزاعم. وعلى الرغم من عدم وجود وثائق متينة وصحيحة،

أتاحت إيران للوكالة، على أســاس طوعي، معاينة تكميلية إلى الأماكن. ويشــير هذا بوضــوح إلى إرادة إيران معالجة أي غموض ممكن إلى جانب شفافيتها الكاملة.

6- فيما يتعلق بالفقرة 7 من التقرير التي تنص على ما يلي: "... *وهذه الزيادة في معرفة* ***<u>أنشــطة إيران المتصــلة بالمجال النووي</u>*** *وتسوية القضايا العالقة المتعلقة بالضمانات مسألة لا غنى عنها لكي يتسنى للوكالة أن تقدِّم توكيدات موثوقة بشأن الطابع السلمي لبرنامج إيران* النووي. وتجدر الإشارة إلى أنّ:

- **<u>أنشطة إيران المتعلقة بالمجال النووي</u>**، من قبيل إنتاج وجرد الطرادات المركزية، والدورات، والمنافخ، والماء الثقيل، وركازة خام اليورانيوم، هي بالكامل خارج نطاق اتفاق الضــمانات الشاملة. وأي تدبير في هذا الصدد هو طوعي ويتعلق بالالتزامات بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة.

- ووفقًا لاتفاق الضمانات الشاملة، لا توجد أية صلة بين توكيدات بشأن الطابع السلمي لبرنامج إيران النووي وتزايد معرفة أنشطة إيران المتصلة بالمجال النووي. وبالتالي، فإنّ بيان الوكالة بشأن "الزيادة في معرفة أنشطة إيران المتصلة بالمجال النووي...لكي يتسنى للوكالة أن تقدِّم توكيدات موثوقة بشأن الطابع السلمي لبرنامج إيران النووي" ليس له أي أساس قانوني ولا يمكن قبوله.

جيم- تعليقات بشأن التقرير، تنفيذ البيان المشترك الصادر في 4 آذار/مارس 2023:

7- ينص تقرير الوكالة في الفقرة 12 منه أنّ "... *تحقَّقت الوكالة في مرفق تحويل اليورانيوم من إذابة كمية 302,7 كغ من اليورانيوم الطبيعي، وفقاً لما أعلنت عنه إيران، وذلك في شكل نفايات صلبة ومفردات من معدن اليورانيوم نُقلت من مختبر جابر بن حيان المتعددة الأغراض. ووقفت الوكالة على وجود تضارب ينبغي تسويته في كمية المواد النووية التي تحقَّقت منها مقارنة بالكمية التي أعلنت عنها إيران*". وتجدر الإشارة إلى أنّ:

- وما فتئت الجهة المُشَغِّلة إبلاغ الوكالة على نحو متكرر عن معدن اليورانيوم المستلم في مرفق تحويل اليورانيوم من مختبر أبحاث جابر بن حيان المتعدد الأغراض والذي عكفت الوكالة على التحقق منه منذ عام 2003، حيث قدمت أيضــا الوكالة لاحقًا بشــأنه البيانين 90(أ) و90(ب) المتعلقين بذات الموضوع واللّذان ينصان عن ارتياح الوكالة. وعلاوة على ذلك، فإنّ هذه المواد كانت خاضعة باستمرار لتدابير الوكالة الخاصة بالاحتواء والمراقبة منذ عام 2003 حيث تم الاحتفاظ بها في مرفق مختبر أبحاث جابر بن حيان المتعدد الأغراض وكانت لا تزال تحت الاختام حين تم نقلها إلى مرفق تحويل اليورانيوم. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتم تنفيذ أي نشاط على تلك المواد من شأنه أن يُغيّر من حالتها.

- وعلى الرغم من أنّ أنشطة تحويل وإذابة ومعالجة المواد المذكورة كانت كلها بحضور مفتشي الوكالة، فقد أخذوا بيانات الحجم والكثافة بشــأن المواد المُذابة، ولكن بعد الانتهاء من الأنشطة، أثاروا شــكًّا فيما يتعلق بالقياس باســتخدام طريقة غير دقيقة وغير تقليدية والتي لم ترد في نهج ضمانات المرفق مع حساب معكوس على أساس نظائر اليورانيوم-236 لتقدير المواد المُذابة. وبما أن أساس هذا القياس لم يكن دقيقاً (ثمة فرق كبير بين قياسات 2003 وقياسات 2022) وفيه

نسبة كبيرة من الأخطاء، فطريقة الحساب العكسي المذكورة لم يقبلها المُشغِّل بدلاً من القياس المباشر الذي تم بحضور مفتشي الوكالة.

- وبناء عليه، فقد تم اعتماد إعلان المشغِّل الصادر في آذار/مارس 2022، بشأن محتوى اليورانيوم في دفعات سداسي جزيئات نترات اليورانيل الأربع قبل مزجها (مجموع 109.847 كغ يورانيوم)، التي تحقق منها مفتشو الوكالة في ذات الوقت، بمثابة الأساس لتقارير الحصر لمرفق تحويل اليورانيوم، وليس ثمة حاجة لأي تصويب بشأن تقارير وسجّلات حصر المواد النووية.

8- وبشأن "ماريفان/ آباده" والمزاعم حول تجارب التفجير بالاستعانة بتدريع واقٍ استعداداً لاستخدام كاشفات النيوترونات، لا تزال إيران على موقفها كما تم الإشارة في مذكرتها الإيضاحية، وتلاحظ بإيجابية الاستنتاج الذي توصل إليه المدير العام بأنّ "*ليس لدى الوكالة في الوقت الراهن أي أسئلة إضافية بشأن جسيمات اليورانيوم المستنفد التي تم الكشف عنها في ماريفان أو بشأن المكان المذكور، ولم تعد المسألة عالقة في هذه المرحلة*." وعلاوة على ذلك، ينبغي التأكيد على أنّ مزاعم أخرى ليست بمسائل تتعلق باتفاق الضمانات الشاملة هي غير مقبولة ومرفوضة تماماً. وفي هذا الصدد ينبغي ملاحظة التوضيح التالي:

- أشارت الوكالة إلى معلومات تتعلق بالضمانات متاحة لها بشأن "ماريفان/ آباده" بمثابة وثائق داعمة حول هذا المكان، التي تشير فقط إلى صورتين غير صيحيحتين من مكان مجهول لا يمكن اعتبراهما دليلين، لأنّه من السهل صنعهما وتزويرهما وتحضيرهما.

- وجدير بالذكر عل غرار ما قيل عدة مرات أنّ التدريع الواقي لاستخدام كاشفات النيوترونات ليس له مبدئيًّا أي أساس في مجال الضمانات (استناداً إلى المادتين 2-8 و69 من اتفاق الضمانات الشاملة) ولم تستند أسئلة الوكالة إلى معلومات صحيحة تتعلق بغرض الضمانات فيما يخص طلبها بمعاينة المكان، وبناءً على حسن النية أتاحت جمهورية إيران الإسلامية طواعيًّا للوكالة المعاينة وقدّمت تفسيرات بشأن التاريخ الكامل للمخابئ واستخدامها وحتى طريقة عملها، وهذا لا يعني قبول ذلك على أنه مسألة تتعلق بالضمانات.

- وعلى الرغم من هذا التعاون الكثيف، اعتبرت الوكالة أنَّ المعلومات التي تلقَّتها من إيران لا تتسق مع الوثائق المزعومة المذكورة، فقط بالاعتماد على بعض الوثائق غير الصحيحة والملفقة والانسياق إلى استخلاص استنتاجات مغلوطة وغير صحيحة بناءً على افتراضاتها الخاصة.

- إن إدّعاء الوكالة أنّ "*إيران أجرت تجارب تفجير بالاستعانة بتدريع واقٍ استعداداً لاستخدام كاشفات نيوترونات ومواد نووية*" هو اتهام لا أساس له ودون أي أدلة داعمة صحيحة. وهذا الاستنتاج خاطئ تماماً وغير واقعي ومنحاز. وبالإضافة إلى ذلك، وبشكل مدهش دون تقديم أي دليل صحيح، تنص الفقرة 13 من تقرير الوكالة في الثويقة GOV/2022/26 أنّ إيران "..***ربما خطّطت** لاستخدام مواد نووية...اختبارات خارجية **لنظم متفجرات تقليدية...***" التي تغيّرت لتصبح "...***خططت** لاستخدام وتخزين مواد نووية في...من أجل اختبار **المتفجرات.**"* (في الفقرة 4 من الوثيقة GOV/2023/9 من تقرير الوكالة) وتغيّرت في النهاية لتصبح كالتالي "*تجارب تفجير بالاستعانة بتدريع واقٍ **استعداداً لاستخدام كاشفات نيوترونات ومواد نووية**"*. ويُظهر عدم الاتِّساق في تقرير المدير العام أنّ هذا الادّعاء ليس له أي أساس تقني ولا يمكن قبوله.

9- وينص تقرير الوكالة في الفقرة 23 أنّ "*..كجزء من هذه العملية، تتوقع الوكالة أن تكون قادرة على البدء، دون مزيد من التأخير، **في معالجة إمكانية معاينة تسجيلات البيانات والثغرات في التسجيلات***." وتجدر الإشارة إلى أنّ:

- كمبدأ، ظل تنفيذ أنشطة التحقق والرصد الأخرى في ورشات العمل في أصفهان، حيث يتم تصنيع أنابيب ودورات ومنافخ الطاردات المركزية، بشكل كامل في نطاق خطة العمل الشاملة المشتركة على أساس طوعي وهو خارج نطاق الالتزامات بموجب اتفاق الضمانات الشاملة.

- بالإضافة إلى ذلك، وردًّا على الانسحاب الأحادي غير القانوني وكذلك الانتهاك الصريح لخطة العمل الشاملة المشتركة من قبل الولايات المتحدة، فقد أوقف البرلمان من خلال قانون بعنوان "الإجراءات الاستراتيجية لإلغاء العقوبات وصيانة المصالح الوطنية الإيرانية" تدابير الشفافية المنصوص عليها في خطة العمل الشاملة المشتركة.

- وفقًا للوقائع السالفة الذكر، فإنّ طلب الوكالة معاينة البيانات التي سجّلتها الكاميرات خلال الفترة بين شباط/فبراير 2021 وحزيران/يونيه 2022 فضلاً عن البيانات المسجّلة منذ 2-3 أيار/مايو 2023 لا تخضع حاليًّا للبيان المشترك.

دال- تعليقات بشأن التقرير، البند المعدل 3-1:

10- وفيما يتعلق بتنفيذ البند المعدَّل 3-1 من الترتيبات الفرعية، ينبغي التذكير بأن قبول تنفيذ البند المعدَّل 3-1 كان من بين تدابير الشفافية وبناء الثقة الواردة في الفقرة 65 من خطة العمل الشاملة المشتركة. وبعد انسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل الشاملة المشتركة وفشل مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي في الوفاء بأي من التزاماتها في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة، ردت إيران بتوقيف جميع تدابير الشفافية التي تتعدى اتفاق الضمانات الشاملة الخاص بها. واستناداً إلى هذه الحقيقة، أُوقِف تنفيذُ البند المعدَّل 3-1. وعليه، فإنّ إشارة الوكالة إلى المادة 39 من اتفاق الضمانات الشاملة ليس لها أي أساس قانوني.

هاء- التعليقات على التقرير، الملخص:

11- تنص الفقرة 28 من تقرير الوكالة أنّ "قضايا الضمانات العالقة المتبقية تنبع من التزامات إيران بموجب اتفاق الضمانات الشاملة المعقود بين إيران والوكالة، ويلزم تسويتها لكي تكون الوكالة ***في وضع يمكّنها من تقديم توكيدات بأن برنامج إيران النووي هو برنامج سلمي حصراً***". وتجدر الإشارة إلى أنّ:

- وبما أنَّ الوكالة لم تقدِّم وثائق صحيحة إلى إيران بشأن ادعائها حول *"وجود مواد نووية وأنشطة ذات صلة بالمجال النووي"* ، لم تُلزم إيران نفسها أن تعتبر أنَّ الوثائق غير الصحيحة والملفقة تُشكِّل أساساً في إطار اتفاق الضمانات الشاملة للتجاوب مع طلبات الوكالة. بيد أنّه، سمحت إيران طوعاً للوكالة بمعاينة تلك الأماكن وقدَّمت لها معلومات وتوضيحات.

- ومما يدعو للأســف أنّ الوكالة تعتبر أن جميع الوثائق الملفقة والمعلومات المزوّرة المقدمة من النظام الإسرائيلي صحيحة، واستنتجت أنّه *"...يلزم تسويتها لكي تكون الوكالة في وضع يمكِّنها من تقديم* ***توكيدات بأن برنامج إيران النووي هو برنامج سلمي حصراً"***. إنّ مثل هذا البيان يقوّض حيادية الوكالة وهو بعيد كل البعد عن النهج المهني الذي يجب أن تتبعه الوكالة.

واو- الاستنتاج:

1- أبدت جمهورية إيران الإسـلامية حتى الآن تعاونها الكامل مع الوكالة بموجب اتفاق الضـمانات الشـاملة. ولا بد من إعادة التأكيد أنَّ جميع المواد والأنشـطة النووية الإيرانية قد أُعلِن عنها بالكامل وأنها خضـعت لتحقق من طرف الوكالة.

2- وتتوقع جمهورية إيران الاسـلامية بشـدة أن تقدم الوكالة تقاريرها عن أنشـطة التحقق في إيران بالاسـتناد إلى مبادئ الحيادية والمهنية والموضوعية.

3- وينبغي على الوكالـة ألا تتجاهل إمكانيـة تورط أعداء إيران اللّدودين في تقديم معلومـات كاذبـة وملفقة وارتكاب أعمال تخريبية مختلفة.

4- ولا تخضــع أنشــطة التحقق المتعلقة بخطة العمل الشــاملة المشــتركة، من قبيل إنتاج وجرد الطاردات المركزية وأنابيب دوارات ومنافخ الطاردات المركزية والماء الثقيل وركازة خام اليورانيوم، لنطاق اتفاق الضـمانات الشـاملة. وبالتالي، فإنّ ربط توكيدات الطابع السـلمي لبرنامج إيران النووي بتسـوية المسـائل المزعومة بمثل تلك المعلومات لا أساس له وغير مقبول.

5- في حين أنّ جميع الأنشطة والمواد النووية لإيران كانت خاضعة على نحو صارم لأنشطة الوكالة للتحقق والرصد إلى جانب تعاون إيران وتدابير الشفافية الطوعية، فإن التساؤل عن الطابع السلمي لبرنامج إيران النووي ليس له أي مبرر.

6- وتؤكد جمهورية إيران الإسلامية، مرة أخرى، أن مستوى تعاونها المستفيض الراهن مع الوكالة لم يتحقق بسـهولة، حتى يتم تهوينه لمصـالح سياسية قصـيرة النظر. وبناء عليه، تقع على عاتق الجميع، بما في ذلك الوكالة والدول الأعضــاء، مسـؤولية التحلي بالحكمة في معالجة هذه القضــايا بأسـلوب جاد بغية تفادي تشويه الصورة الأكبر بشأن التعاون بين إيران والوكالة.